[97] الرابع - قال مجاهد: " ان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى " معناه ان تحرجتم من ولاية اليتامى وأكل أموالهم ايمانا وتصديقا، فكذلك تحرجوا من الزنا وانكحوا النكاح المباح من واحدة إلى أربع، فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة. الخامس - قال الحسن: ان خفتم ألا تقسطوا في اليتيمة المرباة في حجركم فانكحوا ما طاب لكم من النساء مما أحل لكم من يتامى قراباتكم مثنى وثلاث - الاية. وبه قال الجبائى، وقال: الخطاب متوجه إلى ولي اليتيمة إذا أراد أن يتزوجها، فانه إذا كان هو وليها كان له أن يزوجها قبل البلوغ وله أن يزوجها. السادس - قال الفراء: المعنى ان كنتم تتحرجون من مؤاكلة اليتامى فتحرجوا من جمعكم بين اليتائم ثم لا تعدلون بينهن. (فصل) أما قوله تعالى " فانكحوا ما طاب لكم " فهو جواب لقوله " وان ختفتم ألا تقسطوا " على ما روي عن عائشة وأبي جعفر عليه السلام. ومن قال ان تقديره ان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فكذلك تخافوا في النساء، الجواب قوله " فانكحوا "، والتقدير فان خفتم ألا تقسطوا فخافوا في أموال اليتامى فتعدلوا فيها فكذلك فخافوا ألا تقسطوا في حقوق النساء، فلا تتزوجوا منهن الا من تأمنون معه الجور مثنى وثلاث ورباع، فان خفتم أيضا من ذلك فواحدة، فان خفتم من الواحدة فمما ملكت ايمانكم، فنزل ذكر فلذلك فخافوا ألا تقسطوا في حقوق النساء لدلالة الكلام عليه، وهو قوله " فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة ". ومعنى " ألا تقسطوا " أي ألا تعدلوا ولا تقسطوا، والاقساط العدل، واليتامى _____